

قرار لمجلس المنافسة عدد 164/ق/2024 صادر في 23 من جمادى الأولى 1446 (26 نوفمبر 2024) المتعلق بتولي شركة Pharma «Capital SA» المراقبة الحصرية لكل من شركات «Afric-Phar SA» و«Pharmis SA» و«Partner Lab SA».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقدي اقتناء أسهم تم إبرامها ما بين الأطراف المعنية بتاريخ 26 سبتمبر و6 أكتوبر 2024 ينصان على شروط اقتناء شركة «Pharma Capital SA» على التوالي لنسب 95.35% و55% و4% من رؤوس أموال وحقوق التصويت المرتبطة بها لكل من شركات «Afric-Phar SA» و«Pharmis SA» و«Partner Lab SA»؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Pharma Capital SA» المراقبة الحصرية لكل من شركات «Afric-Phar SA» و«Pharmis SA» و«Partner Lab SA» عبر اقتنائها على التوالي لنسب 95.35% و55% و4% من رؤوس أموالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبهذا ستمتلك الشركة المقتنية بصفة مباشرة أو غير مباشرة أغلبية أسهم الشركات المستهدفة الثلاث، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 23 من جمادى الأولى 1446 (26 نوفمبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة؛ وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0130/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1446 (18 أكتوبر 2024)، والمتعلق بتولي شركة «Pharma Capital SA» المراقبة الحصرية لكل من شركات «Afric-Phar SA» و«Pharmis SA» و«Partner Lab SA» عبر اقتناء على التوالي لنسب 95.35% و55% و4% من رؤوس أموالها وحقوق التصويت المرتبطة بها؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعبياد رقم 0150/2024 بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1446 (21 أكتوبر 2024) القاضي بتعيين كل من السيدة خديجة صالحى والسيد أمين الهادي مقررين في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 جمادى الأولى 1446 (7 نوفمبر 2024) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 5 جمادى الأولى 1446 (8 نوفمبر 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 19 من جمادى الأولى 1446 (22 نوفمبر 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقررة الموضوع السيدة خديجة صالحى، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 23 من جمادى الأولى 1446 (26 نوفمبر 2024)؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار استراتيجية الشركة المقتنية الرامية إلى الاستثمار في قطاع الأدوية والمساهمة في تعزيز وتطوير وضع المنتجات الصيدلانية للشركات المستهدفة على الصعيدين الوطني والقاري؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقها، سوق الخدمة والمنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث تصنف المنتجات الصيدلانية حسب نظام التصنيف العالمي «Anatomical Therapeutic Chemical (ATC)» الذي اعتمده منظمة الصحة العالمية، والذي يصنفها حسب الأعضاء أو الأنظمة التي تعمل عليها؛

وتجدر الإشارة، وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة، يمكن أن يقتصر تحديد الأسواق المرجعية عند مستوى ATC1 الأكثر شمولية دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، اتضح إلى أن الشركات المستهدفة تنشط في قطاعي الإنتاج وبيع الأدوية. غير أنه وبالنظر لطبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة تم اعتماد أسواق بيع الأدوية التالية:

- 1- سوق بيع الأدوية المتعلقة بالجهاز القلبي الوعائي؛
- 2- سوق بيع الأدوية المخصصة للتغذية الاستشفائية؛
- 3- سوق بيع الأدوية المتعلقة بالجهاز العصبي؛
- 4- سوق بيع الأدوية الخاصة بأمراض الروماتيزم؛
- 5- سوق بيع الأدوية المتعلقة بالجهاز التنفسي؛
- 6- سوق بيع الأدوية المتعلقة بطب العيون؛
- 7- سوق بيع الأدوية المتعلقة بالطب العام وخاصة تلك المتعلقة بالجهاز الهضمي والتمثيل الغذائي؛
- 8- سوق بيع الأدوية الخاصة بأمراض الكلى؛
- 9- سوق بيع الأدوية المتعلقة بالطب المتخصص ذات الصلة بمضادات العدوى.

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرط من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 400 مليون درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل اثنتين على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي:

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة: «Pharma Capital SA»** هي شركة مساهمة مغربية، يقع مقرها الرئيسي في 29 شارع ليل، الطابق الثاني، روش نوار، الدار البيضاء، المغرب، ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية للدار البيضاء تحت رقم 625427، وهي متخصصة في الاستثمار في قطاع الأدوية. وقد تم تأسيسها حديثا (سنة 2024) بغرض إنجاز هذه العملية، وهي تابعة لشركة «Union Finance Corp SA» المملوكة من طرف مجموعة «Sefrioui» الناشطة في قطاعي البناء والعقارات.

- **الجهات المستهدفة: هي الشركات التالية:**

- «Afric-Phar SA» وهي شركة مساهمة مغربية، يقع مقرها الرئيسي في 134 ممر ميموزا، عين السبع، الدار البيضاء، المغرب، ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية للدار البيضاء تحت رقم 29767، ويتمثل نشاطها الرئيسي في إنتاج وتوزيع المنتجات الصيدلانية؛
- «Pharmis SA» وهي شركة مساهمة مغربية، يقع مقرها الرئيسي في 134 ممر ميموزا، عين السبع، الدار البيضاء، المغرب، ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية للدار البيضاء تحت رقم 444751 وهي متخصصة في إنتاج وتوزيع المنتجات الصيدلانية؛
- «Partner Lab SA» وهي شركة مساهمة مغربية، يقع مقرها الرئيسي في الطريق الجهوية الدار البيضاء - المحمدية رقم 322، كلم 10.5، التجزئة الشرقية عين السبع، القطعة رقم 1، عين السبع 20590، الدار البيضاء، المغرب ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية الابتدائية للدار البيضاء تحت رقم 590803، حيث تنشط في البحث والتطوير في مجال الصيدلة، حصريا لفائدة الشركات المستهدفة السالفة الذكر؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للأسواق المذكورة، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب داخلها، لا سيما طابعها المقنن، فإنها تكون ذات بعد وطني؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث لدى مجلس المنافسة، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي من شأنه أن يخل بالمنافسة في سوق المنتجات الصيدلانية السالف ذكرها، نظرا للأسباب التالية:

- أولا، لعدم تقاطع أنشطة الأطراف داخل الأسواق المذكورة. وبالتالي فإنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية الأسواق أو أي تراكم لحصص الأسواق للأطراف المقتنية والمستهدفة؛

- ثانيا، بالرغم من حصص السوق المهمة التي تتوفر عليها المجموعة المستهدفة في الأسواق المرجعية المتعلقة بأمراض القلب والتغذية الاستشفائية وطب العيون، فهي سابقة للعملية، كما أن المجموعة المقتنية لا تنشط فيها، إضافة إلى أن هذه الأسواق تعرف تواجد العديد من المنافسين؛

- ثالثا، لعدم وجود ترابط عمودي أو تكتلي بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز والذي من شأنه أن يؤثر سلبا على المنافسة.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي هذه لن يكون لها أي تأثير سلبي عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية أو في أي جزء مهم منها.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 2024/ع.ت.إ/0130 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1446 (18 أكتوبر 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Pharma Capital SA» المراقبة الحصرية لكل من شركات «Afric-Phar SA» و«Pharmis SA» و«Partner Lab SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 23 من جمادى الأولى 1446 (26 نوفمبر 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعبد محسوسي.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

العبد محسوسي.

منير مهدي.